**التسجيل في الصف الأول**

* **يخضع إنطلاق التعليم المدرسي الإلزامي للطفل لنصوص المادة** 36 **فقرة** 3 **من القانون رقم** 561/2004 **من الجريدة الرسمية، قانون التعليم بصيغته المعدلة، و يعني – إعتبارا من العام الدراسي الذي يلي تاريخ بلوغ الطفل عامه السادس من العمر، إن لم يسمح له بتأجيل أو إلتحاقه المبكر بالمدرسة (أنظر أدناه).**
* **تنشر كل مدرسة على موقعها في الإنترنت تاريخا محددا للتسجيل. من واجبات الوصي القانوني للطفل الحضور مع الطفل للتسجيل. بداية من سنة** 2017**، لأول مرة يصبح التسجيل في المدرسة الإبتدائية في الفترة من** 1 **أبريل/نيسان حتى** 30 **أبريل/نيسان من السنة الجارية التي ينبغي خلالها أن يلتحق الطفل بالتعليم المدرسي الإلزامي.**
* **يستلم ولي الطفل عند التسجيل طلب قبول الطفل في الصف الأول و رقم التسجيل (يستخدم هذا الأخير للإشعار بقبول الطفل أو عدم قبوله في المدرسة الإبتدائية و تنشر قائمة القبول في مكان عام في المدرسة و كذلك على الموقع الإلكتروني للمدرسة).**
* **إملؤوا طلب قبول الطفل في الصف الأول بعناية – عند وصولكم إلى القسم الذي يتم التسجيل بداخله، يلزم تقديم شهادة ميلاد الطفل و بطاقة هوية ولي الطفل.**
* **تلزم المدرسة نشر قرار قبول الطفل في الصف الأول أو من عدمه في مدة زمنية أقصاها** 30 **يوما من تاريخ التسجيل في مكان عام في المدرسة تحت رقم التسجيل الذي تحصل عليه ولي الطفل (مثلا - على زجاج مدخل المدرسة و على الموقع الإلكتروني للمدرسة.**
* **يعتبر نشر قائمة القبول كإخطار كاف و ليست المدرسة ملزمة بإرسال أو تسليم القرار الخطي للوصي القانوني للطفل.**
* **يقوم مدير أو مديرة المدرسة بتسليم القرار الخطي للقبول فقط على أساس طلب خطي من الوصي القانوني للطفل.**
* **يستلم الوصي القانوني دائما قرار عدم قبول الطفل في المدرسة شخصيا أو يتم إرسال القرار محفوظا عبر خدمات البريد.**

**الـتأجيل**

1. **إذا قرر أولياء الطفل تأجيل إلتحاقه بالصف الأول (إن لم يكن الطفل مستعدا جسديا أو ذهنيا)، يجب على الولي الحضور إلى المدرسة يوم التسجيل لملء طلب تأجيل إلتحاق الطفل بالمدرسة.**
2. **للموافقة على طلب التأجيل، يجب الحصول دائما على توصيتين إثنتين، الأولى من المكتب المختص للتوجيه المدرسي (هي توصية من مركز التربوية و الإرشاد النفسي أو من مركز التعليم الخاص – يجب أن تكون المراكز مقيدة في سجل المدارس و المرافق المدرسية التابعة لوزارة التربوية و التعليم)، و التوصية الثانية من طبيب أخصائي أو طبيب نفسي.**

**الإلتحاق المبكر بالمدرسة الإبتدائية**

* **يرتبط الإلتحاق المبكر بالمدرسة الإبتدائية بالطفل الذي لا يكمل السنة السادسة من العمر بتاريخ** 1 **سبتمبر/أيلول، و يصبح كذلك بين سبتمبر/أيلول و يونيو/حزيران من العام الدراسي، و كذلك إذا كان مستعدا جسديا و ذهنيا و إذا قام وصي الطفل القانوني بتقديم الطلب و إذا أحضر كذلك المستندات التالية:**

**• يشترط لقبول الطفل المولود بين سبتمبر/أيلول و آخر ديسمبر/كانون الأول تقديم توصية من مركز االتوجيه المدرسي (هي توصية من مركز التربوية و الإرشاد النفسي أو من مركز التعليم الخاص).**

**• يشترط لقبول الطفل المولود بين يناير/كانون الثاني و يونيو/حزيران تقديم توصية من مركز االتوجيه المدرسي و من طبيب أخصائي.**